قال كنت اجالس ابن عباس بمكة فاخذتني الحمى فاحتبست اياما فقال ما حبسك
قلت الحمى قال ابردها بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح
جهنم فابردوها بالماء او بماء زمزم شك قال ابن القيم قوله بالماء فيه قولان احدهما
انه كل ماء وهو الصحيح والثاني انه ماء زمزم ثم قال بعد ان روى حديث ابي جمرة
هذا وراوي هذا قد شك فيه ولو جزم به لكان امرا لاهل مكة بماء زمزم اذ هو
متيسر عندهم واخبرهم بما عندهم من الماء انتهى وتعقب بانه وقع في
رواية احمد عن عفان عن همام فابردوها بماء زمزم ولم يشك وكذا اخرجه
النسائي وابن حبان والحاكم قال ابن القيم واختلف من قال انه على عمومه
هل المراد به الصدقة بالماء او استعماله على قولين والصحيح انه استعماله واظن الذي
حمل من قال ان المراد به الصدقة به انه اشكل عليه استعمال الماء البارد في الحمى
ولم يفهم وجهه مع ان لقوله وجها حسنا وهو ان الجزاء من جنس العمل فكما اخمد
لهيب العطش عن الظمآن بالماء البارد اخمد الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقا انتهى
وقال الخطابي وغيره اعترض بعض سخفاء الاطباء على هذا الحديث بان قال
اغتسال المحموم [illegible] خطر يقربه من الهلاك لانه يجمع المسام ويحقن البخار
ويعطش الحرارة [illegible] في داخل [illegible] يكون ذلك سببا للتلف وقد غلط بعض
ما ينسب الى [illegible] اصابته الحمى فاحتقنت الحرارة
في باطن بدنه فاصابته علة صعبة كادت تهلكه فلما خرج من علته قال قولا
سيئا لا يحسن ذكره وانما اوقعه في ذلك جهله بمعنى الحديث الشريف والجواب
ان هذا الاشكال صدر عن صدر مرتاب في صدق الخبر فيقال له اولا
من اين حملت الامر على الاغتسال وليس في الحديث الصحيح بيان الكيفية فضلا
عن اختصاصها بالغسل وانما في الحديث الارشاد الى تبريد الحمى بالماء فان اظهر
الوجود واقتضت صناعة الطب ان انغماس كل محموم في الماء او صبه
اياه على جميع بدنه يضره فليس هو المراد وانما قصده عليه الصلاة والسلام
استعمال الماء على وجه ينفع فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به وهو كما
قاله وقع في امره العاين بالاغتسال واطلق وقد ظهر من الحديث الاخر
انه لم يرد مطلق الاغتسال وانما اراد الاغتسال على كيفية مخصوصة
واولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعته اسماء بنت الصديق رضي الله عنهما
فانها كانت ترش على بدن المحموم شيئا من الماء بين يديه وثوبه فيكون
ذلك من باب النشرة الماذون فيها والصحابي ولا سيما مثل اسماء بنت

التي

التي هي ممن كان يلازم بيت النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بالمراد من غيرها وقد ذكر
ابو نعيم وغيره من حديث انس يرفعه اذا حم احدكم فليرش عليه الماء البارد ثلاث
ليال من السحر وقال المازري لا شك ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجا
الى التفصيل حتى ان المريض يكون الشيء دواءه في ساعة فيصير داء له في الساعة التي
تليها العارض يعرض له من غضب يحمي مزاجه مثلا فيتغير علاجه ومثل ذلك
كثير فاذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء في حالة ما لم يلزم منه وجود الشفاء
به له ولغيره في ساير الاحوال والاطباء مجمعون على ان المرض الواحد يختلف
علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدم والتاثير المالوف
وقوة الطباع ويحتمل ان يكون هذا في وقت مخصوص فيكون من الخواص التي
اطلع عليها النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي ويضمحل عند ذلك جميع كلام اهل
الطب وجعل ابن القيم خطابه صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث خاصا لاهل
الحجاز وما والاهم اذ كان اكثر الحميات التي تعرض لهم من نوع الحمى اليومية
العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس قال وهذه ينفعها الماء البارد
شربا واغتسالا لان الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب [illegible] تنبث منه
بتوسط الروح والدم في العروق الى جميع البدن وهي [illegible] عرضية وهي
الحادثة عن ورم او حركة او اصابة [illegible] الحمى او الغيظ الشديد ونحو
ذلك ومرضية وهي ثلاثة انواع وتكون عن مادة ثم منها يسخن جميع البدن
فان كان مبدا تعلقها بالروح فهي حمى يوم لا تقلع غالبا في يوم ونهايتها
الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها وان
كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة اعني صفراوية
سوداوية بلغمية دموية وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة
بسبب الافراد والتركيب انتهى واذا تقرر هذا فيجوز ان يكون المراد النوع
الاول فانها تسكن بالانغماس في الماء البارد وشرب الماء المبرد بالثلج
وبغيره ولا يحتاج الى علاج اخر وقد قال جالينوس لو ان شابا خشن
اللحم خصب البدن ليس في احشائه ورم استحم بماء بارد وسبح فيه في
وقت القيظ عند منتهى الحمى لانتفع بذلك وقد تكرر في الحديث استعماله صلى
الله عليه وسلم الماء البارد في علته كما في الحديث صبوا علي من سبع قرب
لم تحلل اوكيتهن وفي المسند وغيره من حديث الحسن عن سمرة يرفعه
الحمى قطعة من النار فابردوها عنكم بالماء البارد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)